

دور الاجراءات والتشريعات الضريبية في التهرب الضريبي

م.م. علي عبد العظيم باقر

Abstract

The tax is an important source to achieve the economic goals, social and political state and therefore the problem of tax evasion is the most important problem to be addressed through knowledge of their causes. The existence of the problem of tax evasion in Iraq is linked to a variety of reasons and motives behind the emergence of this problem and that we cannot take a Ptballa the failure of the tax system in terms of diagnosing imbalances in the tax administration, but sometimes you must highlight the disadvantages of tax legislation as well. In this sense comes research to show the role of procedures and tax legislation in the tax evasion four Investigation included the first systematic research and address the second research procedures and tax legislation and environment of the tax system of Iraq The third section guarantees the concept of tax evasion and its causes and devoted the fourth section of the relationship of legislation and procedures in the tax evasion of tax through a questionnaire prepared by the researcher for the three categories (financial authority, academics, charge) in addition to relying on sources and research related to the subject of research. Search and concluded a number of conclusions reached and recommendations that can be used in the fight against evasion of tax and business development

المستخلص

تعد الضريبة مصدراً مهماً لتحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة ولذلك فان مشكلة التهرب الضريبي تعد اهم المشاكل التي ينبغي معالجتها من خلال معرفة اسبابها .

ان وجود مشكلة التهرب الضريبي في العراق يرتبط بمجموعة من الاسباب والدوافع الكامنة وراء ظهور هذه المشكلة والتي لا نستطيع ان نقى بتباعاتها على تخلف النظام الضريبي من حيث تشخيص الاختلالات في الادارة الضريبية بل يجب ابراز عيوب التشريع الضريبي ايضاً. ومن هذا المنطلق يأتي البحث لبيان دور الاجراءات والتشريعات الضريبية في التهرب الضريبي بأربعة مباحث تضمن الاول منهجية البحث وتناول المبحث الثاني الاجراءات والتشريعات الضريبية وبيئة النظام الضريبي العراقي اما المبحث الثالث فتضمن مفهوم التهرب الضريبي واسبابه وخصص المبحث الرابع لعلاقة التشريعات والاجراءات الضريبية بالتهرب الضريبي من خلال استبانة اعدت من قبل الباحث لثلاث فئات (السلطة المالية ، الاكاديميين ، المكلفين) بالإضافة الى الاعتماد على المصادر والبحوث التي لها علاقة بموضوع البحث. واختتم البحث بعدد من الاستنتاجات التي تم التوصل اليها والتوصيات التي يمكن الاستفادة منها في مكافحة التهرب وتطوير العمل الضريبي.

المقدمة

تعد الضريبة من المصادر المالية الرئيسية ليعض الدول والذي تستقي منه خزائنها حاجتها المتزايدة من الموارد المالية ،الا ان التهرب الضريبي قد الحق ضرراً بهذا المصدر بحيث اصبحت هذه الدول عاجزة عن النهوض بالتزاماتها وواجباتها تجاه المجتمع.

ان دراسة ظاهرة التهرب الضريبي له اهمية كبيرة لما تحققه الضرائب من تأثير في مستوى النشاط الاقتصادي ولحاجة الدولة الى الموارد المالية للقيام بوظائفها واداء الخدمات العامة . وان وجود مشكلة التهرب الضريبي في العراق يرتبط بمجموعة من الاسباب ولعل التعقيد الذي يواجه الاجراءات والقوانين الضريبية يعد احد الاسباب التي قد تؤدي بدورها الى تهرب مكلفي الضريبة بالوفاء بالتزاماتهم لذلك بات من الضروري تسليط الضوء على هذه الظاهرة ودراستها والوقوف على اسبابها من خلال استمارة الاستبيان التي اعدت من قبل الباحث لعينة من (الاكاديميين ، السلطة المالية، المكلفين) لمعرفة آرائهم.

المبحث الأول: منهجية البحث

مشكلة البحث

ان مسؤولية التهرب لا تقع على كاهل المكلف فقط بل قد يشاركه فيها المشرع الذي وضع القانون ، والمنفذ اي دائرة الضريبة التي قد لا تكشف عدداً كبيراً من الناشطين اقتصادياً ، او تفشل في عملية التدقيق وترابط المعلومات وتكمن مشكلة البحث في" تعد الاجراءات

والتشريعات الضريبية وتعتقدها والذي يعد أحد الاسباب التي تؤدي الى تهرب المكلفين من دفع الضريبة".

فرضية البحث

ان توحيد الاجراءات والقوانين الضريبية يمكن ان تؤدي الى تقليل فرص التهرب الضريبي.

هدف البحث

يهدف البحث الى تسليط الضوء على بيئة النظام الضريبي العراقي والاجراءات والقوانين الضريبية المطبقة على مكلفي الضريبة وكيفية التقليل من فرص التهرب الضريبي عن طريق جمع القوانين الضريبية المباشرة بقانون موحد.

أهمية البحث

يستمد البحث أهميته من أهمية الضرائب بصفتها احد المصادر المهمة لتمويل الخزينة العامة للدولة وان استمرار القوانين الضريبية على حالها يمكن أن تؤدي الى زيادة التهرب الضريبي وبالتالي نقص في الإيرادات العامة.

مجتمع وعينة البحث

- الأكاديميين الذين لهم دور في تحديد ودراسة هذه المشكلة
- السلطة المالية والمتمثلة في الهيئة العامة للضرائب
- المكلفين الذين تخضع نشاطاتهم للضريبة .

مصادر المعلومات

لقد اعتمد الباحث على المصادر الآتية:

- أ. التشريعات والتعليمات النافذة ذات العلاقة بمشكلة البحث
- ب. الكتب العربية
- ت. الاطاريح والرسائل والبحوث العلمية
- ث. الانترنت
- ج. المقابلات الشخصية مع المدراء والمسؤولين في الهيئة العامة للضرائب.
- ح. اعتماد استبانة لغرض استطلاع اراء اصحاب العلاقة (المكلفين والادارة الضريبية والاكاديميين وتم عرض الاستبانة على مجموعة من المحكمين قبل اعتمادها وتوزيعها على عينة البحث.

المبحث الثاني: الاجراءات والقوانين الضريبية وبيئة النظام الضريبي العراقي

يمكن القول ان ظاهرة التهرب الضريبي في العراق واسعة ومن بين اسبابها التعقيد في القوانين الضريبية المطبقة في العراق ولأجل توضيح ذلك يمكن تقسيم هذا المبحث الى المحاور الآتية:

أولاً : الاجراءات والقوانين الضريبية

ان ظهور قوانين استيفاء الضرائب المباشرة بعد تأسيس الدولة العراقية الحديثة في سنة ١٩٢١ التي اخذت على عاتقها استبدال القوانين الضريبية العثمانية التي كانت سائدة آنذاك بقوانين ضريبية عراقية هما قانون ضريبة الاملاك رقم (٤٩) لسنة ١٩٢٣ الذي يتعلق بفرض وجباية الضرائب المباشرة المنفذة من قبل مديرية الواردات العامة وقانون ضريبة الدخل رقم (٥٢) لسنة ١٩٢٧ وهو أول قانون عراقي تم تنفيذ احكامه من قبل مديرية الدخل آنذاك وان هذين القانونين شكلا أول تشريعين يتعلقان بفرض وجباية الضرائب المباشرة في العراق بعد تأسيس الدولة العراقية الحديثة عام ١٩٢١ ثم تولى سن القوانين والتشريعات الضريبية وكما يلي:

١. قانون ضريبة العقار رقم (٦٢) لسنة ١٩٥٩ المعدل
٢. قانون ضريبة الدخل رقم (٩٥) لسنة ١٩٥٩
٣. قانون ضريبة العرصات رقم (٢٦) لسنة ١٩٦٢ المعدل
٤. قانون ضريبة المبيعات رقم (٣٦) لسنة ١٩٧٣ (الفنادق والمطاعم)
٥. قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل.
٦. قانون ضريبة التركات رقم (٦٤) لسنة ١٩٨٥.

يلاحظ مما ذكر اعلاه انفصال جباية ضريبة الدخل عن جباية ضريبة العقار من الناحية الادارية والتي حاول قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل من معالجة هذا الانفصال بالتوحيد والدمج ، اذ ان الهيئة العامة للضرائب هي وليدة اندماج مديرتي ضريبة الدخل والواردات العامة التي كانت تطبق قانون ضريبة العقار وتم ذلك عام ١٩٨٢ .

ينحصر عمل الهيئة العامة للضرائب وفروعها في بغداد والمحافظات كافة في عملية فرض الضرائب وتحصيلها سواء فيما يخص (الدخل ، العقار، العرصات ، التركات) وفقاً للقوانين المنظمة. وتهدف الهيئة العامة للضرائب من ممارسة نشاطها الى جباية المبالغ المتحققة نتيجة تطبيق تلك القوانين وتنظيم ادارة اعمال وفروع الهيئة وكذلك تهدف الهيئة الى تطوير اساليب عملها بما يتلائم والتطور العلمي والتكنولوجي الذي يحدث في البلد وتقديم المقترحات لتطوير التشريع الضريبي في ضوء ما يستجد من امور وتقديم الحلول لما يواجه الهيئة من مشاكل باستحداث اساليب عمل جديدة وضمن الاحداث العامة التي تعتمدها الدولة من ناحية السياسة المالية والاقتصادية التي تتطلبها كل مرحلة من مراحل التطور التي يشهدها العراق.

ان الهيكل التنظيمي للهيئة العامة للضرائب يتكون من (١٤) قسم ضمن مركز الهيئة فضلاً عن (١٨) فرع ضريبي في المحافظات^(١)

(١) الشرع ، ٢٠٠٩ : ٧٦.

ويمتاز النظام الضريبي في العراق بجمعه بين الضرائب المباشرة غير المباشرة مع اختلاف الأهمية النسبية لكل منهما ، لكن الذي يهمنا

في هذا البحث هو الضرائب المباشرة المطبقة في العراق والمعمول بها من قبل الهيئة العامة للضرائب والتي تشمل:

١. ضريبة الدخل
٢. ضريبة العقار
٣. ضريبة التركات (تم الغاء هذه الضريبة اصلاً وجميع قوانينها بالقرار (٢٢) لسنة ١٩٩٤.
٤. ضريبة العرصات
١. ضريبة الدخل

صدر أول قانون لضريبة الدخل في العراق برقم (٥٢) لسنة ١٩٢٧ ثم الغي وحل محله عدة قوانين اخرى كان آخرها القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ الذي أصبح نافذاً اعتباراً من السنة المالية ١٩٨٣ وقد اجريت تعديلات على هذا القانون وعليه فان القانون النافذ حالياً هو قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل^(٢)

ويمكن تعريف الضريبة على الدخل في العراق بانها الضريبة المفروضة على الارباح الناجمة عن التصرف بالاموال المنقولة كالبيع والايجار وبملكية الاموال غير المنقولة وحقوق التصرف فيها من عقارات أو اراضي والارباح الناجمة عن كسب العمل والمهن الحرة من رواتب واجور وغيرها للقطاع الخاص. وكل ربح ينجم للشخص لم يخضع لضريبة اخرى خلال فترة معينة بعد خصم التكاليف والسماحات القانونية. ولقد ميز المشرع العراقي في نسبة الاقتطاع بين المقيم وغير المقيم ودخل الشركات ذات المسؤولية المحدودة ودخل الشركات المساهمة ودخل شركات القطاع المختلط.^(١)

(١) طاقة والعزاوي ،
٢٠٠٧ : ١٣٢-١٣٣.

السماحات في قانون ضريبة الدخل

١. يمنح الشخص المقيم الاعفاءات التالية من الضرائب المستحقة على دخله التقديرى عن كل عام على اساس وضعه (أو وضعها في السنة التي حقق (او حققت) فيها هذا الدخل.
- أ. مبلغ مليونين وخمسمائة الف دينار عراقي لدافع الضريبة شخصياً (أو لدافعة الضريبة اذا كانت غير متزوجة ، عدا الأرملة أو المطلقة) أو في حالة عدم اضافة دخل الزوجة الى دخل الزوج ، ومبلغ مليوني دينار عراقي لزوج دافع الضريبة أو زوجاته اذا كانت الزوجة ربة بيت لا دخل لها، أو في حالة اضافة دخلها الى دخله.
- ب. مبلغ مئتي الف دينار عراقي لكل واحد من ابناء دافع الضريبة بغض النظر عن عددهم.
- ت. مبلغ ثلاثة ملايين ومئتي الف دينار عراقي للأرملة أو المطلقة ومبلغ مئتي الف دينار عراقي لكل من الابناء الذين ترعاهم هي حسب القانون بغض النظر عن عددهم.

٢. اذا كان المقيم غير عراقي فيمنح السماح الذي يستحقه سنة نجوم الدخل بنسبة عدد الأشهر الكاملة التي اقامها في العراق الى عدد أشهر السنة الكاملة عدا الذين تتعاقد معهم الحكومة أو تستخدمهم للتدريس في العراق لمدة سنة دراسية فيمنحون السماح القانوني كاملاً مع مراعاة احكام الفقرة (٦) من المادة الثالثة عشرة من هذا القانون.
٣. يشمل تعبير ((الولد) المنصوص عليه في الفقرة (١) من هذه المادة البنات اللواتي يعيلهن المكلف شرعاً وكذلك الابناء العاجزين عن كسب معاشهم لعاهة عقلية أو بدنية ولو اتمو سن الثامنة عشر من عمرهم.
- اما من اتم سن الثامنة عشر من العمر من الابناء المستمرين على الدراسة في مدرسة اعدادية أو عالية فان السماح الممنوح عنهم يستمر الى ان يكمل الابن منهاج دراسته أو يتم سن الخامسة والعشرين من العمر ويراعي في ذلك اقصر الاجلين.
٤. اذا تزوجت الارملة او المطلقة وادمج دخلها مع دخل زوجها يحجب السماح القانوني عنها فقط بنسبة عدد الأشهر الكاملة المتبقية من سنة نجوم الدخل التي تم فيها الزواج وتهمل كسور الشهر. وتمنح السماح المقرر عن أولادها بالحدود والشروط المقررة.
٥. يمنح دافع الضريبة اعفاءً "اضافياً" من دفع الضريبة على مبلغ ٣٠٠ ألف دينار عراقي اذا كان قد تجاوز الثالثة والستين من العمر وذلك بالاضافة الى الاعفاءات من الضريبة الممنوحة له في اقسام اخرى من هذه المادة.
٦. السماحات سوف لن يتم منحها عن الأولاد والذين اتمو سن الثانية عشر ولديهم دخل مستقل يزيد على (٢٠٠٠٠٠) دينار حتى وان كانوا مستمرين على الدراسة. (قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته ، ٢٠٠٤: ١٣-١٤)

مقياس ضريبة الدخل

١. تفرض الضريبة على المكلف عن كل سنة تقديرية وفق النسب الآتية:
 - أ. دخل الفرد المقيم وذلك بعد منح السماحات القانونية المنصوص عليها في القانون .
 - ٣% ثلاثة بالمائة لغاية (٢٥٠٠٠٠) مائتان وخمسون ألف دينار عراقي.
 - ٥% خمسة من المائة مازاد على (٢٥٠٠٠٠) مائتان وخمسون ألف دينار لغاية (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة ألف دينار.

١٠% عشرة من المائة مازاد على (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة الف دينار لغاية (١٠٠٠٠٠٠) مليون دينار.

١٥% خمسة عشر في المئة مازاد على (١٠٠٠٠٠٠) مليون دينار.

ب. دخل الفرد غير المقيم (عدا المنصوص عليه في المادة التاسعة عشرة من القانون)

٣% ثلاثة من المئة لغاية (٢٥٠٠٠٠) مائتان وخمسون الف دينار.

٥% خمسة من المائة مازاد على (٢٥٠٠٠٠) مائتان وخمسون الف دينار لغاية (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة الف دينار.

١٠% عشرة من المئة مازاد على (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة الف دينار لغاية (١٠٠٠٠٠٠) مليون دينار.

١٥% خمسة عشر من المئة مازاد على (١٠٠٠٠٠٠) مليون دينار.

ث. نسبة ١٥% ثابتة من دخل الشركات ذات المسؤولية المحدودة.

ج. نسبة ١٥% ثابتة من دخل الشركات المساهمة الخاصة.

ح. نسبة ١٥% من دخل الشركات المساهمة المختلطة.

خ. المبالغ المذكورة في الشرائح الضريبية في الفقرتين أ و ب اعلاه سوف تخفض بنسبة الثلث لسنة ٢٠٠٤

د. تخضع الشركات الاجنبية المسجلة في العراق او لديها منشأة دائمة في العراق للضريبة بنسبة ثابتة هي ١٥% على دخلها

في العراق. (قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته، ٢٠٠٤: ١٥)

٢. ضريبة العقار

وهي الضريبة المفروضة على دخل المكلف العقاري الاجمالي والذي يمثل مجموع الايراد السنوي وهو بدل ايجار العقار الفعلي أو المخمن الناجم من العقارات والعرضات المشيدة فضلاً عن دخل المساحات من العقارات المبنية على عرضات مستأجرة التي يمتلكها المكلف في العراق عدا دار سكناه خلال السنة التقديرية وينظم احكام ضريبة العقار القانون رقم (١٦٢) لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته. ومعنى العقار في هذا القانون:

أ. البيت بما فيه من ساحات وحدائق

ب. المنشآت المعدة للاستغلال على مختلف أنواعها وتخصيصها والأراضي المتعلقة بها والمتممة لها كالحوائق والساحات.

ت. الأراضي المستغلة بأي شكل كلن عدا تلك التي تؤجر لأغراض زراعية بغض النظر عن موقعها.

ث. السفن الثابتة أو مافي حكمها والمستعملة للسكن أو لتزكيب الماكينات ولخزن البضائع أو لأي غرض آخر .^(١).

فرض الضريبة ونسبها

مع مراعاة الاعفاءات المنصوص عليها في القانون

١. تخمن وتجبى ضريبة بنسبة (١٠%) من الايراد السنوي لجميع العقارات بما فيه حصته الارتزاقية من العقارات (غير الدخل من بيع العقار).

٢. تنزل نسبة (١٠%) من الايراد السنوي لكل عقار عن مصاريف صيانة واندثار قبل احتساب ضريبة العقار.^(١)

٣. الضريبة على التركات

تعد ضريبة التركات من الضرائب غير الدورية حيث تفرض بمناسبة انتقال الثروة عند الوفاة وينظم القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٥ وتعديلاته ضريبة التركات في العراق والذي تم بموجبه تحديد التركة بانها كل مايتركه المتوفي من أموال منقولة وعقارات والتزامات وحقوق بما في ذلك عقود التأمين لمصلحة الآخرين^(٢)

واستمر العمل جارياً بالقانون اعلاه حتى تم الغاء هذه الضريبة أصلاً وجميع قوانينها بالقرار ٢٢ لسنة ١٩٩٤^(٣).

٤. الضريبة على العرصات

يمكن تعريف العرصة بانها " الارض الواقعة ضمن حدود امانة بغداد والبلديات في مراكز المحافظات والأفضية والنواحي اذا لم يكن مشيداً عليها بناء صالح لأغراض السكن أو لأي غرض من أغراض الاستثمار المفروضة على رأس المال العقاري غير المستغل وغير المستثمر وينظم احكام ضريبة العرصات في العراق القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٢ وتعديلاته^(٤).

اراضي تعتبر عرصات

١. البساتين التي يجوز قطع اشجارها وإفرازها
٢. الأراضي التي تؤجر لغرض بناء صرائف عليها.
٣. الارض خلال مدة البناء عليها من تاريخ ابتداء البناء ولغاية اكماله الذي تحدده لجنة التقدير
٤. الدار الخربة (المتهدمة)

اراضي لا تعتبر عرصات

١. الأراضي المستغلة استغلالاً عقارياً (دار ، عمارة)
٢. الأراضي المشيد عليها بناء يصلح للاستغلال التجاري والصناعي (سوق ، معمل ... الخ)

(١) قانون ضريبة العقار رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته : ٢.

(٢) وزارة المالية، الهيئة العامة للضرائب، قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ والأنظمة المتعلقة به . ص٩.

(٣) الوقائع العراقية ، العدد ٣٥٣٢ في ١٧ / ١٠ / ١٩٩٤.

(٤) الكعبي ، ١٩٩٨، ٢٨٢:

٣. الاراضي المستغلة لأغراض زراعية

٤. الاراضي المستغلة بساتين

كيفية تقدير قيمة العرصة

تحدد قيمة العرصة بتقدير سعر المتر المربع الواحد وذلك بموجب قرار من لجنة التقدير حيث تقوم بتقدير سعر المتر المربع بخلاف ماكان معمولاً في ظل القانون الملغي ،حيث يؤخذ بالقيمة المثبتة في سند التسجيل العقاري.

سعر المتر المربع $\times$ مساحة العرصة = القيمة العمومية للعرصة

القيمة العمومية للعرصة $\times$ نسبة الضريبة = ضريبة العرصات لمدة سنة

علماً ان نسبة الضريبة على العرصة هي ٢% ^(١).

(١) قانون ضريبة
العرصات رقم ٢٦
لسنة ١٩٦٢
وتعديلاته.

ثانياً: بيئة النظام الضريبي العراقي

تميل المجتمعات الى تنظيم نشاطاتها المختلفة من خلال الميل لتدخل الدولة ، والذي يعد احد سمات البيئة العراقية على وجه الخصوص . ولهذا تمثل بيئة المهام للنظام الضريبي بالآتي:

١. التشريع الضريبي: من الطبيعي في قضية مهمة كالضريبة التي

تجمع الدساتير في العصر الراهن وفي مختلف دول العالم على اقرار سيادة القانون في مسائل اختيار أنواعها وفرضها وتحديد وعائها واسعار فرضها على ان لاتقف احكام القانون عند حدود الهيكل الضريبي والتنظيم الفني للضريبة فقط بل تمتد لتشمل كل ما يتعلق بالقواعد العامة لاجراءات تحقيق الضريبة وتحصيلها وطرق الطعن في اجراءات الادارة الضريبية وتوقيتها وشروطها وغير ذلك من مسائل كثيرة تقع ضمن اطار اجراءات التحاسب الضريبي بين الادارة الضريبية والمكلفين.

٢. المكفون: هم المحور الذي يدور حوله النظام والوصول اليهم يمثل الهدف للادارة الضريبية ، فأن اتساع نسبة المكلفين المتعلمين يساعد في نشر الوعي الضريبي حيث يسهل على الادارة الضريبية وبقية اجزاء نظام التحاسب الضريبي التعامل معهم واستيعابهم لاجراءات الحصر وتقدير الدخل.

ان الاعداد الحقيقية للمكلفين المسجلين في فروع الهيئة العامة للضرائب مازالت غير دقيقة رغم ان هذه الدائرة قد قطعت شوطاً طويلاً منذ استحداثها في ١٩٨٢/٢/٢٧ ولغاية وقتنا الحاضر الا انها لم تحقق النجاح الكامل في حصر مكلفيها، وقد يلاحظ عند تدقيق نظام مكلفي ضريبة الدخل في الحاسوب ان عدد غير قليل من اسماء المكلفين مؤشر ازاءها أكثر من اصابة واحدة في الفرع الواحد أو في عدة فروع مع اختلاف

المهن للأسم الواحد وكذلك عدم وجود أسم الزوجة والأُم أو عدم صحة رقم الاضبارة الخاصة بالمكلف ، وذلك لتعمد العديد من المكلفين بفتح أكثر من اضبارة في أكثر من فرع من فروع الهيئة بغية تقليل وتجزئة الارباح وقد عملت الهيئة العامة للضرائب مؤخراً نظام معلومات لمكلفي ضريبة الدخل متكامل لفروعها بحيث تكون المعلومات عن نشاطات كل مكلف واحدة في جميع الحاسبات الموجودة في تلك الفروع مما سيؤدي ذلك الى تقليل نطاق ظاهرة التهرب الضريبي.

٣. مستوى الوعي الضريبي: يستهدف نشر الوعي الضريبي بين افراد المجتمع تحفيزهم على اداء واجباتهم الضريبية وفقاً لأحكام القانون بشكل طوعي وتهيئة الفرصة لهم لتلافي الوقوع تحت طائلة العقاب والجزاءات القانونية. وان ادراك الافراد ان الضرائب التي يدفعونها ستصرف لتزويدهم بالخدمات العامة سوف يساعد على نجاح أي برنامج للإصلاح الضريبي.

٤. المخبرون: مع ان التهرب من دفع الضريبة فعل مخالف لأحكام القانون ويتنافى مع قيم المواطنة والأخلاق ،الا ان ذلك قد لا يكون حافزاً كافياً لدى جميع الناس للاخبار عن مرتكبي هذه الافعال بدافع الوطنية والحرص على القيم الاخلاقية في المجتمع، وأياً كان الدافع وراء عمليات الاخبار فهو يمثل مصدر معلومات مهم عند حالات التهرب الضريبي.

٥. الادارات الساندة: هناك الكثير من الادارات الحكومية والمنظمات المهنية التي تقدم جهود اسناد مهمة وملموسة الى الادارة الضريبية في تطبيقها لأحكام القانون الضريبي كذلك مساهمتها في تقديم المعلومات التي تساعد الادارة الضريبية على تنفيذ التحاسب مع المكلفين من خلال:

أ. المساهمة في حصر المكلفين من خلال ابلاغ الادارة الضريبية بالاشخاص الذين تمنح لهم اجازة ممارسة بعض الأنشطة الاقتصادية من قبل الجهات المانحة للاجازة كالتقابات وغيرها.

ب. المساهمة في تقديم المعلومات التي تساعد في حصر الدخول المتحققة لدى المكلفين عن طريق العقود والمناقصات وعقود الايجار وغيرها.

ت. قيام هذه الجهات بإلزام الأشخاص المتعاقدين أو المتعاملين معهم بتقديم شهادة براءة ذمة من الضريبة كشرط للتعاقد أو التعامل معهم.

٦. القضاء الضريبي: يمثل السلطة الدستورية المختصة بتطبيق القوانين والتحقق من سلامة تطبيقها ويمارس اختصاصه عند عرض المنازعات عليه فاذا كان عمل الهيئة التنفيذية ضرورياً لوضع القانون موضع التنفيذ الفعلي فأن عمل القضاء ضروري لضمان صحة التنفيذ.

٧. مهنة المحاسبة وتدقيق الحسابات: نشأت مهنة تدقيق ومراقبة الحسابات ضمن اطار المحاسبة لتأكيد عمل المحاسبين واضفاء

الثقة على البيانات المحاسبية التي ينفذها المحاسبون في مؤسسات الاعمال الى الغير وتعتبر الادارة الضريبية أحد ابرز المستخدمين للبيانات المالية التي تقدمها منشآت الاعمال والأشخاص المكلفين باداء الضريبة ولازالت الهيئة العامة للضرائب تمثل أحد الأطراف المستفيدة من البيانات المالية للمكلفين سواء كانوا شركات أو افراد (عبد الغفور ، ٢٠٠٨ : ٣٧)

المبحث الثالث: مفهوم التهرب الضريبي واسبابه

أولاً: مفهوم التهرب الضريبي

تعددت مرادفات التهرب الضريبي في اللغتين العربية والانكليزية، ففي اللغة العربية نجد مفهوم التهرب يعني (فر) اما في اللغة الانكليزية فقد اتفقت غالبية كتب المالية العامة بالمصطلح Evasion Fiscale يعني التهرب من الضريبة

وقد أورد الكتاب أكثر من تعريف للتهرب الضريبي فهناك من يعرفه " تلك الظاهرة التي يحاول بواسطتها الشخص المكلف بدفع الضريبة للتخلص من دفعها كلاً أو جزءاً مستخدماً إحدى الوسائل التي تمكنه من عدم الالتزام بدفعها" كما عرفت بانها " اللجوء الى الغش والاحتيال للتخلص من الضريبة أو تقليل مبلغها ويجري ذلك اما بمحاولة الفرد انكار وجود وعاء الضريبة أو الافصاح عن مبلغ يقل عن المبلغ الحقيقي للوعاء. ومن خلال التعاريف الواردة اعلاه نجد ان المضمون العلمي لهذا المصطلح واحد ، تحده ابعاد المفهوم فقد يأخذ بعداً قانونياً أو محاسبياً أو اقتصادياً. فمن الناحية القانونية هو كل عمل أو امتناع عن عمل يقع بالمخالفة للقواعد المقررة لتنظيم وحماية السياسة الاقتصادية للدولة ، اذ نص على تجريمه في قانون العقوبات أو في القوانين العقابية الخاصة، اما محاسبياً فهو المخالفة الناتجة عن اخفاء المعلومات المقدمة للإدارة الضريبية أو تحريفها أو تزويرها بهدف تقليل مبلغ الضريبة أو اخفاء مخالفة سابقة، اما البعد الاقتصادي للتهرب الضريبي فهو التجاهل المقصود للتشريع القانوني للتهرب من الالتزامات والمشتقات الضريبية وقد يتحقق التهرب عن طريق تقديم بيانات كاذبة أو اخفاء الحقائق التي تكشف عن الارباح الحقيقية للمكلف.

ومن خلال التعاريف والابعاد الثلاثة يمكن تحديد الاثار المترتبة للتهرب الضريبي

١. عدم التزام المكلف بدفع الضريبة رغم وجود القانون .
٢. انخفاض حصيلة الإيرادات الضريبية .
٣. تعتبر خرقاً لأحد القواعد الضريبية وهي قاعدة العدالة مما يؤدي الى عدم المساواة في توزيع الاعباء العامة بين المكلفين بدفع الضرائب لتغطية النفقات العامة للدولة^(١).

(١) عايش، ٢٠٠٨ :

ثانياً: أسباب التهرب الضريبي

١. الأسباب المباشرة

أ. الأسباب التشريعية : لقد زادت في تعقيد القواعد التشريعية للنظام الضريبي من احتمالات التهرب الضريبي سواء في تقدير الوعاء أو في حساب قيمة الضريبة أو الإعفاءات أو التخفيضات.

من ناحية الكفاءة : من أخطر الوسائل التي يلجأ إليها الموظف هي الرشوة التي تظهر أساساً الجانب السلبي له أي عدم وجود وعي مهني.

ب. الإمكانيات المادية : نقص الوسائل المادية حيث أن جميع المؤسسات والقطاعات قد استفادت من مشاريع عمرانية تعكس الواقع إلا أن القطاع الضريبي لم يحصل على أي إصلاح كونه يزاوِل عمله في منشآت موروثة .

ت. الإجراءات الإدارية: تعتبر كإجراءات روتينية معقدة تتسبب في خلق الكراهية اتجاه الضرائب وما يمثلها من أجهزة وأعوان إداريين فلو يبقى على الإدارة الضريبية استعمال كل الإجراءات اللازمة لتفادي ذلك وتتمثل هذه الإجراءات:

- صعوبة تقدير الوعاء الضريبي.
- عدم المساواة في تطبيق الإجراءات.
- تعقد الإجراءات الخاصة بتحصيل الضريبة

٢. الأسباب غير المباشرة

أ. الأسباب النفسية : الضريبة أداة لاغتصاب وافتقار الشعوب يرجع هذا التفكير إلى الأسباب التاريخية التي ورثتها الشعوب عن الاستعمار فكان الاستعمار الفرنسي مثلاً في الجزائر يستعمل الضريبة كوسيلة لمصادر ونهب أموال الأفراد مما انعكس سلباً على المجتمع اتجاه فرض الضريبة والتي هي اقتطاع مالي دون مقابل بل وهذا ما أدى إلى إحساسهم بأن الضريبة تحد من حريتهم ويذهب البعض إلى اعتقادهم في عدم عدالتها.

ب. الأسباب الاجتماعية : يلعب المحيط الاجتماعي دوراً هاماً في ترسيخ ظاهرة التهرب الضريبي وشيوعها بين الأفراد ، فمن الملاحظ ان هناك ضعف في الوعي الضريبي والذي لا يتناسب مع الشعور الوطني.

ت. الأسباب السياسية : وهذا يرمي بالبلاد الى زيادة و تفاقم حالات التهرب وهذا لإحساسهم بضعف السلطة العامة وعجزها على استغلالها الأمثل للموارد.

اما الأسباب الاقتصادية فان اقتصاد كل دولة محدداً برصيد معين من القطاع الضريبي فالحالة الاقتصادية للمكلف والحالة الاقتصادية العامة لها دور كبير في التأثير على التهرب الضريبي. (١)

المبحث الرابع : علاقة التشريعات والاجراءات الضريبية بالتهرب الضريبي

تصدر التشريعات عموماً لتعبر عن حاجة المجتمع وظروفه الخاصة، وغني عن البيان إن التشريعات الضريبية بوجه خاص تحتاج إلى مهارة خاصة من جانب المشرع في صياغتها كي لا تأتي مشوبة بالغموض الذي لن يسفر إلا عن أمرين محتملين لا ثالث لهما :

فهو يفتح الطريق أمام تعسف الإدارة الضريبية بالتوسع في تفسير نصوص التشريع أو تأويلها بما يسفر في النهاية عن إلحاق الظلم بالممولين . كما يتيح الغموض التشريعي وسوء الصياغة للثغرات التي ينفذ منها الممولون لممارسة كل صنوف التهرب الضريبي ، فيما يعرف بالنفاذ من خلال النص . وفي كلتا الحالتين يلحق بالحصيلة الضريبية ويقع الافتتات على حق الخزانة العامة ، وهكذا يتحول طرفا العلاقة الممول والإدارة الضريبية إلى خصمين لدودين يتربص كل منهما بالآخر . في حين إن الصالح العام يقتضي توافر جو من الثقة والتفاهم ، فالممول دائماً ما يبحث عن تخفيض العبء الضريبي الملقى عليه من خلال الإفادة من نصوص وإحكام القانون ، بينما تبحث الإدارة الضريبية في الوقت نفسه ، عن زيادة الحصيلة الضريبية ، من خلال تطبيق إحكام القانون أيضاً . ويؤدي غموض نصوص التشريع وعدم وضوحها إلى اختلاف التفسير والتأويل والتطبيق ، حتى أنه لا يمكن تفسيرها من جانب الممول بشكل مغاير تماماً لتفسيرها من جانب الإدارة الضريبية ولا شك إن ذلك يخلق خلافات ونزاعات بين الممولين والإدارة بسبب عدم الوضوح والغموض الذي يشوب بعض نصوص التشريع التي تحيل إلى عدم تفسيرها التفسير الصحيح أو تفسيرها على وفق ما يرغب به الممول للخلاص من دفع الضريبة .

إن استقرار أو ثبات التشريع من أهم المبادئ الأساسية التي يتعلمها القارئ المبتدئ في دروس القانون ، كأحدى ركائز العدالة . ذلك إن استقرار المعاملات الاقتصادية والمالية وثبات المراكز القانونية المتعلقة بها كلها أمور تقتضي أن يخضع الأفراد لأحكام وقواعد قانونية معلومة لهم ومتسمة بالاستقرار ، أذ يرتب الأفراد تصرفاتهم بناءً عليها . وتحقيقاً لاستقرار التشريع الضريبي يرى الباحث ضرورة إعادة النظر بقوانين الضرائب المطبقة وتشكيل لجنة تضم خبراء من السلطة المالية واساتذة الجامعات وبعض المحاسبين تتولى تنظيم قانون جديد ينسجم مع التطورات الاقتصادية ويسهل على المكلف الالتزام بها ولمواكبة التطورات الحاصلة في الاقتصاد العالمي وزيادة الإيرادات من جهة وتقليل فرص التهرب الضريبي من جهة أخرى.

ولتوضيح ذلك سيتم عرض نتائج الاستبانة الخاصة بالمبحث بالاعتماد على بعض الأساليب والأدوات الإحصائية في التعامل مع استمارة الاستبانة من أسئلة واجوبة، وحسب استمارة خاصة بالسلطة

المالية تتضمن (١١) سؤال واخرى خاصة بالاكاديميين تتضمن (٨) سؤال واخرى للمكلفين وتتضمن (٨) أسئلة.

ويتضمن هذا المبحث:-

أولاً: وصف استثمارة الاستبيان ووصف افراد عينة البحث

ثانياً: عرض نتائج الاستبيان وتحليلها.

أولاً: وصف استثمارة الاستبيان ووصف افراد عينة البحث

١. وصف استثمارة الاستبانة

اعتمد البحث في منهجيته على اداة لجمع المعلومات والبيانات المتمثلة بالاستبانة التي اعدت من قبل الباحث بالاعتماد على الكتب وارااء بعض المختصين بهذا الموضوع وعرضت على مجموعة من المحكمين والخبراء من ذوي الاختصاص في الجانب المهني والاكاديمي لغرض تقييمها من خلال ابداء الملاحظات ، وتم اجراء التعديلات وصولاً الى شكلها النهائي. وقد تم اعداد ثلاث استمارات وكالاتي:

- استثمارة خاصة بالسلطة المالية وتتضمن (١١) سؤال
- استثمارة خاصة بالاكاديميين وتتضمن (٨) سؤال
- استثمارة خاصة بالمكلفين وتتضمن (٨) أسئلة

وكانت طبيعة الاجابة لجميع هذه الاستثمارات بـ (أتفق ، أتفق نوعاً ما ، لا أتفق)

٢. وصف أفراد عينة البحث

أ. السلطة المالية

وعدهم (١٥) فرداً من ذوي التأهيل العلمي والمهني العالي وأغلبهم يتمتع بسنوات من خبرة عالية وهذا ما دلت عليه استثمارة الاستبيان عند تفرغها وتحليلها.

١. التحصيل العلمي

يوضح الجدول (٣) قوة العينة من حيث التحصيل العلمي وتتمتع في مكانة متميزة بالسلطة المالية وخصوصاً ان ٧٣% من حملة الشهادات العليا مما يدل على اجابتهن على أسئلة الاستبانة ستكون مطمئنة وبناءة وتصب في مصلحة البحث.

جدول (١) التحصيل العلمي لعينة البحث

التحصيل العلمي	التكرار	النسبة المئوية
دكتوراه وما يعادلها	١	٧%
ماجستير وما يعادلها	٨	٥٣%

دبلوم عالي	٢	١٣%
بكالوريوس	٤	٢٧%
المجموع	١٥	١٠٠%

٢. التخصص العلمي

نلاحظ من الجدول (٢) ان النسبة الاعلى لتخصص الضرائب تليها نسب باقي التخصصات، حيث ان العينة تدل على العلاقة بين التخصصات وموضوع البحث.

جدول (٢) التخصص العلمي لعينة البحث

التخصص العلمي	التكرار	النسبة المئوية
ضرائب	٤	٢٧%
قانون	٢	١٣%
احصاء	٣	٢٠%
محاسبة	٣	٢٠%
اقتصاد	٣	٢٠%
المجموع	١٥	١٠٠%

٣. التوزيع الوظيفي لعينة البحث

نلاحظ ان افراد عينة البحث هم من العناصر القيادية ويشغلون مناصب وذات تأثير في القرارات المتخذة . وكما هو موضح في الجدول (٣).

جدول (٣) التوزيع الوظيفي لعينة البحث

التوزيع الوظيفي	التكرار	النسبة المئوية
م. مدير عام	١	٧%
مدير قسم	٣	٢٠%
م. مدير قسم	٢	١٣%
مدير اقدم	٤	٢٧%
مدير	٢	١٣%
باحث أقدم	٣	٢٠%
المجموع	١٥	١٠٠%

٤. التوزيع الاداري لعينة البحث

تمثلت السلطة المالية بالهيئة العامة للضرائب باعتبارها المسؤولة عن الضرائب موضوع البحث وقد قسمت عينة البحث على اغلب الاقسام التابعة للهيئة والتي لها علاقة بموضوع البحث وكما هو موضح في الجدول (٤)

جدول (٤) التوزيع الاداري لعينة البحث لافراد السلطة المالية

القسم	التكرار	النسبة المئوية
قسم الاحصاء والابحاث	٣	٢٠%
القسم المالي	٢	١٣%
القسم القانوني	١	٧%
قسم الرقابة والتدقيق	٣	٢٠%
قسم العقار والعرضات	٢	١٣%
قسم التخطيط والمتابعة	٣	٢٠%
مكتب المدير العام	١	٧%
المجموع	١٥	١٠٠%

٥. سنوات الخدمة

الجدول (٥) يصف افراد عينة البحث بتمتع سنوات خدمة (١٠) سنة فأكثر مما يدل على خبرتهم المتراكمة وإلمامهم بأهداف البحث.

جدول (٥) عينة البحث حسب سنوات الخدمة للسلطة المالية

سنوات الخدمة	التكرار	النسبة المئوية
١٥ - ١٠ سنة	٦	٤٠%
٢٠ - ١٥ سنة	٤	٢٧%
٢٠ سنة فأكثر	٥	٣٣%
المجموع	١٥	١٠٠%

ب. الاكاديميين

وعدددهم (١٣) فرداً من ذوي الاختصاص والالقب العلمية ولهم اطلاع بالجانب التطبيقي وأغلبهم يتمتع بـ (١٠) سنوات خدمة فأكثر وهذا ما دلت عليه استمارة الاستبيان عند تفريغها وتحليلها

١. اللقب العلمي

نلاحظ من الجدول (٦) ان القسم الأكبر من عينة البحث يحملون لقب أستاذ مساعد يليهم في ذلك حملة لقب المدرس ومن ثم المدرس المساعد.

جدول (٦) اللقب العلمي لعينة البحث من الاكاديميين

النسبة المئوية	التكرار	اللقب العلمي
٤٦%	٦	استاذ مساعد
٣١%	٤	مدرس
٢٣%	٣	مدرس مساعد
١٠٠%	١٣	المجموع

٢. التخصص العلمي

نلاحظ من الجدول (٧) ان النسبة الاعلى للتخصصات هي للضرائب وبنسبة ٣١% ، يليها في ذلك باقي التخصصات القريبة من موضوع البحث.

جدول (٧) التخصص العلمي لعينة البحث

النسبة المئوية	التكرار	التخصص العلمي
٣١%	٤	مالية/ضرائب
٢٣%	٣	اقتصاد
٢٣%	٣	محاسبة
٢٣%	٣	ادارة اعمال
١٠٠%	١٣	المجموع

٣. سنوات الخدمة

الجدول (٨) يصف افراد عينة البحث بتمتع اغلبهم لسنوات خدمة (١٠) سنة فأكثر مما يدل على خبرتهم المتراكمة والمامهم بموضوع البحث واهدافه.

جدول (٨) عينة البحث حسب سنوات الخدمة للأكاديميين

النسبة المئوية	التكرار	سنوات الخدمة
٨%	١	اقل من ٥ سنوات
٢٣%	٣	٥ - ١٠ سنوات
٣١%	٤	١٠ - ١٥ سنة
٢٣%	٣	١٥ - ٢٠ سنة
١٥%	٢	٢٠ سنة فأكثر
١٠٠%	١٣	المجموع

٤. مكان العمل

اسهمت جامعة بغداد بنسبة ٤٦% من عدد الاكاديميين لعينة البحث ،
تلتها باقي الجامعات العراقية وكما هو مبين في الجدول (٩)

الجدول (٩) عينة البحث حسب مكان عمل الاكاديميين

مكان العمل	التكرار	النسبة المئوية
جامعة بغداد	٦	٤٦%
الجامعة المستنصرية	٣	٢٣%
جامعة كربلاء	٢	١٥%
جامعة الموصل	١	٨%
معهد ادارة /الرصافة	١	٨%
المجموع	١٣	١٠٠%

ج . المكلفين

وعددهم (١٠) فرداً تباينت صفاتهم من حيث التحصيل العلمي وعدد
سنوات الخبرة ونوع النشاط الذي يمارسونه

١. التحصيل العلمي

يبين الجدول (١٠) المؤهلات العلمية للمكلفين وان ٦٦% من الذين
شملتهم عينة البحث من حملة شهادة البكالوريوس ويعد هذا المستوى من
التحصيل مؤشراً مهماً على عقلانية وعلمية الاجابة ومدى الاستفادة
منها.

جدول (١٠) عينة البحث حسب التحصيل العلمي للمكلفين

التحصيل العلمي	التكرار	النسبة المئوية
بكالوريوس	٨	٦٦%
اعدادية	٢	١٧%
دون الاعدادية	٢	١٧%
المجموع	١٢	١٠٠%

٢. سنوات الخدمة أو الخبرة

يبين جدول (١١) ان ٦٧% من عينة البحث لديهم سنوات خبرة اكثر
من ١٠ سنوات، مما يدل على ان عينة البحث ذات دراية ومعرفة
بالقوانين الضريبية في البلد .

جدول (١١) عينة البحث حسب سنوات الخدمة للمكلفين

سنوات الخدمة أو الخبرة	التكرار	النسبة المئوية
دون ال ٥ سنوات	٤	٣٣%

١٠ - ١٥ سنة	٦	٥٠%
١٥ - ٢٠ سنة	٢	١٧%
المجموع	١٢	١٠٠%

٣. التشريعات الضريبية التي يتم التحاسب عليها

يبين الجدول (١٢) انواع الضرائب التي يتحاسب عليها المكلفين عينة البحث حيث ان ٥٠% منهم تتحقق لهم دخول دورية يتحاسبون عليها وباقي افراد العينة لديهم عقارات وعرصات بالإضافة الى دخولهم.

جدول (١٢) الضرائب التي يتحاسب عليها المكلف

التحاسب الضريبي	التكرار	النسبة المئوية
فقط ضريبة الدخل	٦	٥٠%
ضريبة دخل وضرائب اخرى	٥	٤٢%
ضرائب اخرى بدون ضريبة دخل	١	٨%
المجموع	١٢	١٠٠%

ثانياً: عرض النتائج وتحليلها

أ. ما يخص السلطة المالية

السؤال الأول

ان التشريعات الضريبية بتعددتها وشكلها الحالي لا يمكن ان تحقق الاهداف المرجوة منها ولا تحفز المكلف على الالتزام بها.

التكرار	أُتفق	أُتفق نوعاً ما	لا أُتفق
النسبة المئوية	١٠	٢	٣
	٦٧%	١٣%	٢٠%

تتفق غالبية افراد العينة والذين شكلوا نسبة (٦٧%) على ان التشريعات الضريبية بشكلها الحالي لا تحقق الأهداف المرجوة منها ولا تسهل على المكلف الالتزام بها ،اما الرأي المحايد فعددهم (٢) اي ما نسبته (١٣%)

السؤال الثاني

هل تعتقد ان وجود ضريبة موحدة تجمع تشريعات (ضريبة الدخل ،العقار ، العرصات) يساهم في تقليل فرص التهرب الضريبي.

التكرار	أُتفق	أُتفق نوعاً ما	لا أُتفق
	١١	٣	١

النسبة المئوية	٧٣%	٢٠%	٧%
----------------	-----	-----	----

٧٣% من العينة كانوا مؤيدين لهذا التوجه ، وبلغت نسبة الرأي الرفض ٧% وهي نسبة ضعيفة غير قابلة للتعميم ، في حين كان الرأي المحايد ٢٠% . ويرى الباحث ان وجود قانون موحد يجمع هذه التشريعات يمكن ان يحجم من فرص التهرب الضريبي.

السؤال الثالث

ان دمج التشريعات الضريبية بتشريع ضريبي موحد يمكن ان تكون له اثار ايجابية للمكلف والادارة الضريبية.

	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	١١	٣	١
النسبة المئوية	٧٣%	٢٠%	٧%

جاءت نتائج الإجابة على هذا السؤال في الجدول اعلاه منسجمة مع نتائج الإجابات في الأسئلة السابقة فقد أتفق (٧٣%) من افراد العينة على ان توحيد التشريعات الضريبية بتشريع ضريبي موحد له اثار ايجابية للمكلف والادارة الضريبية ، وكان الرأي المحايد ٢٠% من افراد العينة ، ويرى الباحث انه بالاعتماد على اجابات العينة في الأسئلة (١ ، ٢ ، ٣) فانه من الافضل توحيد القوانين الضريبية بقانون ضريبي موحد .

السؤال الرابع

من العدالة الضريبية مراعاة شخصية الضريبة للمكلف (الأعباء العائلية)

	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	١٢	٣	-
النسبة المئوية	٨٠%	٢٠%	-

أكدت اغلبية اراء العينة والبالغة نسبتها ٨٠% من المهم مراعاة الاعباء العائلية للمكلف اسهاماً لتحقيق العدالة الضريبية ، بينما كان الرأي المحايد ٢٠% وهي نسبة ضعيفة لا يمكن اعتمادها.

السؤال الخامس

ان وجود السماح القانوني في قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل وعدم منحه للتشريعات الضريبية الاخرى (ضريبة العقار، ضريبة العرصات) لايحقق العدالة.

	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	٩	٣	٣

النسبة المئوية	٦٠%	٢٠%	٢٠%
----------------	-----	-----	-----

اتفقت النسبة الاكبر من العينة والبالغة ٦٠% بعدم تحقيق العدالة في منح السماح القانوني للمكلف لاقتصاره على ضريبة الدخل فهناك مكلفين يتحاسبون على ضرائب اخرى ولا يمتلكون هذا السماح، وان ٢٠% لهم اراء محايدة بهذا الخصوص وذات النسبة نفسها لا يتفق مع هذا الراي.

السؤال السادس

ان العدالة الضريبية تتحقق بمنح المكلف السماحات القانونية عن جميع امواله وثرواته.

أُتفق	أُتفق نوعاً ما	لا أُتفق	
٨	٣	٤	التكرار
٥٣%	٢٠%	٢٧%	النسبة المئوية

جاءت نتائج العينة لهذا السؤال منسجمة مع السؤال السابق فقد أُتفق (٥٣%) على ان السماح القانوني يجب ان يمنح لكل مكلف عند التحاسب عن امواله أو ثرواته وعدم اقتصارها على ضريبة الدخل ، في حين ان ٢٧% لا يتفق مع هذا الراي و ٢٠% لهم رأي محايد.

السؤال السابع

ان بناية الهيئة العامة للضرائب وفروعها المنتشرة في العراق وما تمتلك من مقومات مادية غير مؤهلة لاستيعاب جميع المكلفين ولاتوفر الراحة للمخمين.

أُتفق	أُتفق نوعاً ما	لا أُتفق	
١٢	٣	-	التكرار
٨٠%	٢٠%	-	النسبة المئوية

٨٠% من عينة البحث اتفقوا على ان بناية الهيئة العامة للضرائب وفروعها غير مؤهلة لاستيعاب هذا العدد الكبير من المكلفين ولا توفر الراحة لموظفي الضريبة للقيام باعمالهم بشكل جيد فيما كان الراي المحايد ٢٠% من افراد العينة، ويرى الباحث ان الاهمية الكبيرة للايرادات الضريبية لا تتسجم مع ما تمتلك الهيئة العامة للضرائب من مقومات تساعد في تحقيق مامطلوب منها .

السؤال الثامن

انخفاض عدد الملاك الاداري وعدم تناسبه مع مكلفي الضريبة

أُتفق	أُتفق نوعاً ما	لا أُتفق
-------	----------------	----------

التكرار	١٣	٢	-
النسبة المئوية	٨٧%	١٣%	-

شكلت النسبة الأكبر من العينة والبالغة ٨٧% من الذين اتفقوا على ان الملاك الاداري للهيئة العامة للضرائب لا ينسجم مع حجم المكلفين فيما كانت نسبة الرأي المحايد ١٣%، وهذا يبين النقص الكبير في الملاك الاداري للمنظومة الضريبية.

السؤال التاسع

ان توفر البيانات الدقيقة عن المكلف والاعتماد على التقنيات الحديثة في كل خطوة من خطوات العمل الضريبي يساعد في القضاء على الاجراءات الضريبية المعقدة.

	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	١٥	-	-
النسبة المئوية	١٠٠%	-	-

نلاحظ ان جميع افراد العينة والبالغ عددهم (١٥) فرداً قد اتفقوا على ان وجود تقنيات حديثة تستطيع ان توفر جميع المعلومات الخاصة بالمكلف يمكن ان تساهم في تحقيق السرعة والدقة في انجاز العمل الضريبي والابتعاد عن الروتين الذي قد يصاحب المكلف عند مراجعته للدائرة الضريبية.

السؤال العاشر

ان وجود الية عمل الكترونية في الهيئة العامة للضرائب يربطها بكافة فروعها يسهل عملية الرقابة وحصر المكلفين وتساهم في انجاز العمل الضريبي بدقة.

	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	١٣	٢	
النسبة المئوية	٨٧%	١٣%	

٨٧% من افراد العينة اختاروا هذا التوجه وبلغت نسبة الرأي المحايد ١٣% . ويرى الباحث أن أحوج ما تحتاج اليه الإدارة الضريبية في الوقت الراهن هو الإعتماد على أنظمة معلوماتية فعالة تساعد على تبني أساليب علمية حديثة تساهم في حصر المكلفين وتساعد على تسهيل عملية الرقابة.

السؤال الحادي عشر

ان وجود اعلام ضريبي متميز يستطيع المكلف من خلاله التعرف على ضريبه واين تذهب الاموال التي يقوم بدفعها له اثار ايجابية في تقليل فرص التهرب الضريبي

التكرار	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
١١	٣	١	
النسبة المئوية	٧٣%	٢٠%	٧%

غالبية افراد العينة والبالغة نسبتهم ٧٣% اتفقوا على ضعف الوعي الضريبي لدى المكلفين في حين شكل الرأي المحايد نسبة ٢٠% .

ب. مايخص الأكاديميين

السؤال الأول

تقاس القدرة على الدفع على اساس الدخل الشخصي المتميز بالدوام والاستمرار الشهري أو الفصلي أو السنوي.

التكرار	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
٧	٥	١	
النسبة المئوية	٥٤%	٣٨%	٨%

٥٤% من عينة البحث اتفقوا على ان الدخل الشخصي هو مقياس الشخص في قدرته على دفع الضريبة فيما كانت نسبة الرأي المحايد ٣٨%.

السؤال الثاني

هل تعتقد ان وجود ضريبة موحدة تجمع تشريعات (ضريبة الدخل، العقار، العرصات) يساهم في تقليل فرص التهرب الضريبي.

التكرار	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
٨	٣	٢	
النسبة المئوية	٦٢%	٢٣%	١٥%

غالبية افراد العينة والبالغة نسبتهم ٦٢% اتفقوا على ان وجود ضريبة موحدة يساهم في تقليل فرص التهرب الضريبي لتقليل الروتين الذي يصاحب دفع اكثر من دائرة ضريبية في حين كان الرأي المحايد ٢٣% والذين لم يتفوا كانت نسبتهم ١٥%. ويرى الباحث ان هذه الاراء تقترب من اراء السلطة المالية من حيث الاتفاق على اهمية وجود ضريبة موحدة تجمع التشريعات الضريبية اعلاه.

السؤال الثالث

ان دمج التشريعات الضريبية بتشريع ضريبي موحد يمكن ان تكون له اثار ايجابية للمكلف والادارة الضريبية.

أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
------	---------------	---------

التكرار	٨	٢	٣
النسبة المئوية	٦٢%	١٥%	٢٣%

بلغت نسبة الذين اتفقوا على ان توحيد التشريعات الضريبية له اثار ايجابية ٦٢% من عينة البحث وهي مشابهه للسؤال السابق اما الرأي المحايد فكانت نسبتهم ١٥% في حين ان الرأي الذي لم يتفق كانت نسبته ٢٣%.

السؤال الرابع

من العدالة الضريبية مراعاة شخصية الضريبة للمكلف (الأعباء العائلية)

	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	١٣	-	-
النسبة المئوية	٨٧%	-	-

جميع افراد العينة اتفقوا على ضرورة مراعاة الظروف الشخصية للمكلف ومايحملة من اعباء عائلية عند تشريع اي قانون ضريبي.

السؤال الخامس

ان وجود السماح القانوني في قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل وعدم منحه للتشريعات الضريبية الاخرى (ضريبة العقار، ضريبة العرصات) لايحقق العدالة.

	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	١١	٢	-
النسبة المئوية	٨٥%	١٥%	-

ان العدالة الضريبية للمكلف تتحقق بمنحه السماحات القانونية اي مراعاة ظروفه الشخصية وهذا ما اتفقت عليه غالبية افراد العينة والبالغة نسبتها ٨٥% فيما كانت نسبة الرأي المحايد ١٥%.

السؤال السادس

ان بناية الهيئة العامة للضرائب وفروعها المنتشرة في العراق وما تمتلك من مقومات مادية غير مؤهلة لاستيعاب جميع المكلفين ولاتوفر الراحة للمخمنين.

	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	١٢	١	-
النسبة المئوية	٩٢%	٨%	-

٩٢% من افراد العينة اتفقوا على ان تكون للهيئة العامة للضرائب وفروعها المنتشرة في العراق بناية ذات طابع حضاري بحيث يكون مؤهل لاستيعاب جميع المكلفين ويوفر الراحة لموظف الضريبة، فيما كانت نسبة الرأي المحايد ٨%.

السؤال السابع

ان وجود الية عمل الكترونية في الهيئة العامة للضرائب يربطها بكافة فروعها يسهل عملية الرقابة وحصر المكلفين وتساهم في انجاز العمل الضريبي بدقة.

	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	١٣	-	-
النسبة المئوية	١٠٠%	-	-

اتفقت جميع اراء العينة على ان وجود الية عمل الكترونية في الهيئة العامة للضرائب يربطها بكافة فروعها يساعد في انجاز العمل بالدقة والسرعة المطلوبة و يسهل عملية الرقابة.

السؤال الثامن

ان وجود اعلام ضريبي متميز يستطيع المكلف من خلاله التعرف على ضريبته واين تذهب الاموال التي يقوم بدفعها له اثار ايجابية في تقليل فرص التهرب الضريبي.

	أتفق	أتفق نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	١٣	-	-
النسبة المئوية	١٠٠%	-	-

جميع افراد العينة اتفقوا على غياب الوعي الضريبي للمكلفين وأهمية الاعلام الضريبي في زيادة الوعي لدافعي الضريبة.

ث. ما يخص المكلفين

السؤال الأول

ان تبسيط الاجراءات الادارية في الهيئة العامة للضرائب وفروعها تحفز المكلف للتوجه واداء فريضة الضريبة.

	أتفق	نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	١٠	١	١

النسبة المئوية	%٨٤	%٨	%٨
-------------------	-----	----	----

غالبية افراد العينة والبالغة نسبتهم %٨٣ يتفقون على ان الاجراءات الادارية كلما كانت بسيطة كلما كان ذلك حافزاً للمكلف للتوجه ودفع واجبه الضريبي ، في حين كانت نسبة الرأي المحايد %٨ وذات النسبة للذين لم يتفقوا.

السؤال الثاني

ان التشريعات الضريبية بتعددتها وشكلها الحالي تضعف من قدرة الفرد العادي على تصور الضريبة الواجب دفعها ولا تحفز المكلف على الالتزام بها.

	أتفق	نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	١١	١	-
النسبة المئوية	%٩٢	%٨	-

%٩٢ من افراد العينة اتفق على ان القوانين الضريبية بشكلها الحالي يشوبها نوع من التعقيد حيث لايمكن للمكلف تصور العبء الضريبي الحقيقي الذي يتحمله ، بينما كان الرأي المحايد %٨ وهي نسبة قليلة لايمكن تعميمها.

السؤال الثالث

هل تعتقد ان وجود ضريبة موحدة تجمع تشريعات (ضريبة الدخل، العقار، العرصات) يساهم في تقليل فرص التهرب الضريبي.

	أتفق	نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	١٠	-	٢
النسبة المئوية	%٨٤	-	%١٦

اتفق غالبية افراد العينة والبالغ نسبتهم %٨٤ على ان وجود ضريبة موحدة يمكن ان يقلل من فرص التهرب الضريبي بينما كانت نسبة الرأي الآخر الذي لم يتفق %١٦.

السؤال الرابع

ان دمج التشريعات الضريبية بتشريع ضريبي موحد شامل وشفاف يسهل على المكلف الالتزام بدفع الضريبة.

	أتفق	نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	٨	١	٣
النسبة المئوية	%٦٧	%٨	%٢٥

غالبية افراد العينة والبالغ نسبتهم %٦٧ اتفقوا على ان الضريبة الموحدة تسهل على المكلف الالتزام بها في حين كانت نسبة الرأي

الآخر الذي لم يتفق ٢٥%. ويرى الباحث ان الضريبة الموحدة تقلل من الروتين والاجراءات المعقدة التي تصاحب المكلف عند الذهاب لأداء فريضة الضريبة.

السؤال الخامس

ان مراعاة الظروف الشخصية للمكلف (الاعباء العائلية) في قانون ضريبة الدخل وعدم مراعاتها في التشريعات الضريبية الاخرى (ضريبة العقار، ضريبة العرصات) لا يحقق العدالة.

التكرار	أُتفق	نوعاً ما	لا أُتفق
النسبة المئوية	٤٢%	١٦%	٤٢
	٥	٢	٥%

نلاحظ ان نسبة ٤٢% من افراد العينة اتفقوا على ان مراعاة الظروف الشخصية للمكلف يجب ان تكون على جميع امواله وليس فقط على قانون ضريبة الدخل في حين كانت كانت النسبة ذاتها للذين لم يتفقوا. ويرى الباحث ان سبب ذلك هو ان نصف افراد العينة الذين شملتهم الاستبانة يتحاسبون فقط على ضريبة الدخل اي انهم لا يملكون عقارات او عرصات لذلك انحازوا الى مصالحهم الخاصة ورؤا ان مراعاة الظروف الشخصية للمكلف يكتفى بها لضريبة الدخل .

السؤال السادس

ان بناية الهيئة العامة للضرائب او الفرع الضريبي الذي تراجعه من اجل دفع الضريبة غير مؤهل لاستيعاب مكلفي الضريبة ولا تتوفر فيه الراحة للمكلفين ولموظفي الضريبة.

التكرار	أُتفق	نوعاً ما	لا أُتفق
النسبة المئوية	١٠٠%	-	-
	١٢	-	-

جميع افراد العينة اتفقوا على ان المكان الذي يراجع فيه المكلف لأداء ضريبته غير مؤهل لاستيعاب المكلفين ولا ينسجم مع الدور الذي تؤديه الهيئة العامة للضرائب أو الفرع الضريبي .

السؤال السابع

ان ارتفاع المستوى العلمي والتأهيلي لموظف الضريبة يحفز المكلفين على اداء فريضة الضريبة.

التكرار	أُتفق	نوعاً ما	لا أُتفق
النسبة المئوية	١٠٠%	-	-
	١٢	-	-

جميع افراد العينة والبالغ عددهم (١٢) اتفقوا على ان تأهيل موظفي الضريبة وحصولهم على التحصيل العلمي المناسب يمكن ان يكون له دور ايجابي في تحفيز المكلف على اداء فريضة الضريبة.

السؤال الثامن

تدفع الضريبة من قبل المكلف بصورة اجبارية وفي نفس الوقت يجهل اين ستذهب امواله ومن المستفيد منها.

	أتفق	نوعاً ما	لا أتفق
التكرار	٩	-	٣
النسبة المئوية	٧٥%	-	٢٥%

غالبية افراد العينة والبالغة نسبتهم ٧٥% اتفقوا على ان الضريبة تدفع ولا يعرف مصير الاموال التي تم دفعها، فيما كانت نسبة الرأي الآخر الذي لا يتفق ٢٥% . ويرى الباحث ان غياب الوعي الضريبي للمكلف يمكن ان تكون له اثار سلبية على اداء الضريبة وبالتالي ارتفاع حجم التهرب الضريبي.

ومن خلال الاستبانة التي قام بتوزيعها الباحث تم طرح أسئلة مشتركة لفئات البحث (السلطة المالية ، الاكاديميين ، المكلفين) لمعرفة اراء هذه الفئات مجتمعة والربط بينها ،وتبين ان هنالك اتفاق عام على هذه الأسئلة وكما موضح في الجدول (١٣) .

جدول (١٣)

الأسئلة المتشابهة بين عينة البحث (السلطة المالية ، الاكاديميين ،
المكلفين)

السؤال	السلطة المالية		الأكاديميين		المكلفين	
	النسبة المئوية	التكرار	النسبة المئوية	التكرار	النسبة المئوية	التكرار
1. هل تعتقد ان وجود ضريبة موحدة تجمع تشريعات (ضريبة الدخل، العقار، العرصات) يساهم في تقليل فرص التهرب الضريبي.	73%	11	62%	8	84%	10
2. ان دمج التشريعات الضريبية بتشريع ضريبي موحد يمكن ان تكون له اثار ايجابية للمكلف والادارة الضريبية.	73%	11	62%	8	67%	8
3. ان مراعاة الظروف الشخصية للمكلف (الاعباء العائلية) في قانون ضريبة الدخل وعدم مراعاتها في التشريعات الضريبية الاخرى (ضريبة العقار، ضريبة العرصات) لا يحقق العدالة.	60%	9	85%	11	42%	5
4. ان بنائة الهيئة العامة للضرائب وفروعها المنتشرة في العراق وما تمتلك من مقومات مادية غير مؤهلة لاستيعاب جميع المكلفين ولا توفر الراحة للمخمين	80%	12	92%	12	100%	12
5. ان وجود اعلام ضريبي متميز يستطيع المكلف من خلاله التعرف على ضريبيه واين تذهب الاموال التي يقوم بدفعها له اثار ايجابية في تقليل فرص التهرب الضريبي	73%	11	100%	13	75%	9

يتبن لنا من اجابات عينة البحث ما يأتي :

١. تعد التشريعات الضريبية المباشرة معقدة نوعاً ما فهناك قانون ضريبة الدخل وقانون لضريبة العقار وآخر لضريبة العرصات وكل هذه القوانين منفصلة عن بعضها ولا يوجد رابط يربطها حتى المكلف نفسه الذي قد يؤدي هذه الضرائب ، فالمكلف عند ادائه لفريضة الضريبة لا يتحاسب عن جميع ثرواته بل كل على حده فتراه يدفع ضريبة الدخل وبعد فترة يذهب ليدفع ضريبة العقار وكذلك الحال عند ادائه لضريبة العرصات ان كان المكلف يمتلك (دخل ، عقار ، عرصات) ، الأمر الذي الذي يؤدي الى صعوبة في اجراءات التحاسب الضريبي وهذا مايبنته اجابات العينة (سلطة مالية ، اكاديميين ، مكلفين) ولا شك انه كلما كانت اجراءات المحاسبة بسيطة وواضحة كلما أمكن الوصول الى حقيقة ايراد المكلف .

٢. بينت الدراسة عن طريق اجابات العينة ان دمج التشريعات الضريبية بتشريع ضريبي موحد يحقق اثار ايجابية لكلا الطرفين (السلطة المالية والمكلف) فالسلطة المالية هدفها الاساسي زيادة الحصيلة الضريبية والمكلف يسعى الى تسهيل اجراءات الضريبية وبالتالي يقلل من فرص التهرب الضريبي وهو مايبنت صحة فرضية البحث .

٣. اتفق جميع افراد العينة على ان التشريع الضريبي الحالي غير عادل لانه لا يراعي الظروف الشخصية (الاعباء العائلية)

جميع المكلفين ، فالسماح القانوني يمنح لمكلفي ضريبة الدخل فقط ولا يشمل مكلفي ضريبة العقار و العرصات وبالتالي فان الفرد الذي يمتلك عقاراً او عرصه ولديه اعباء عائلية لا يمنح السماح القانوني ، في حين ان الضريبة الموحدة المقترحة ستجعل جميع المكلفين يتمتعون بهذا السماح عند منحه للمكلف.

٤. يعد ايراد الضريبة ايراداً سيادياً فهو يساهم في تمويل الموازنة العامة للدولة ورغم ان هذا الايراد ليس بمستوى الطموح في الموازنة العراقية لكنه لم يلق الاهتمام الكافي بما يتلائم وأهميته الايرادية فنلاحظ ان بناية الهيئة العامة للضرائب وفروعها المنتشرة في العراق وحتى الملاك الاداري لا يكفي لاستيعاب جميع المكلفين ولا يوفر الراحة للمكلف وللموظف الضريبي وهذا كله يمكن ان يكون سبباً مهماً في عزوف المكلفين وتلكؤهم في اداء واجبه الضريبي. وهذا ما بينته اجابات عينة البحث.

٥. أظهرت نتائج الاستبيان ان الهيئة العامة للضرائب بحاجة الى اعلام ضريبي متميز تستطيع عن طريقه توضيح الهدف من دفع الضريبة لان المكلف يدفع الضريبة ولا يعرف الى اين تذهب الاموال التي تم دفعها. فالاعلام الضريبي يسهل على المكلف معرفة الضرائب المطبقة ونسبها وكيفية احتسابها الأمر الذي يؤدي الى اطمئنان المكلف وعدم شعوره بالتعسف أو الغبن من قبل الادارة الضريبية.

ويرى الباحث ان الهدف من دمج التشريعات الضريبية في قانون واحد شامل وشفاف يضم (ضريبة الدخل، ضريبة العقار ، ضريبة العرصات) الخروج من حالة التشتت والتعقيد الذي يعاني منه النظام الضريبي الحالي نتيجة تعدد التشريعات الضريبية وتعدد الجهات المسؤولة عن ادارتها بحيث يستطيع المكلف مراجعة دائرة ضريبية واحدة للتحاسبات عن جميع ثرواته وبالتالي فانه يعمل على توسيع قاعدة الملتزمين طوعاً وتحقيقاً اثار ايجابية للمكلف بتسهيله الاجراءات الضريبية من جهة والسلطة المالية لانه يؤدي الى زيادة الحصيلة الضريبية من جهة اخرى.

الاستنتاجات

١. تعد الاجراءات الضريبية روتينية ومعقدة فهي تسبب في خلق الكراهية تجاه الضرائب.
٢. ان تعدد الضرائب يؤدي الى زيادة تعقيد النظام الضريبي والذي من شأنه ان يكون عاملاً مساعداً لزيادة التهرب الضريبي لاسيما عندما يكون للمكلف أكثر من نشاط ويترتب عليه تعدد نظم المحاسبة
٣. عدم توفر قاعدة العدالة الضريبية في التشريعات المعمول بها حالياً لتمييز السماحات القانونية بين قانون وآخر.

٤. نقص الوسائل المادية للهيئة العامة للضرائب حيث ان جميع المؤسسات والقطاعات قد استفادت من مشاريع عمرانية تعكس الواقع إلا ان القطاع الضريبي لم يحصل على أي اصلاح كونه يزاول عمله في منشآت موروثة.
٥. انخفاض عدد موظفي الادارة الضريبية وعدم قدرتهم على استيعاب حجم المكلفين .
٦. هنالك الكثير من المشاكل في عملية حصر المكلفين لقلة الملاكات الضريبية المدربة وعدم وجود بعض المستلزمات التي تمكن من التعرف على جميع أنشطة المكلفين .
٧. ضعف الوعي الضريبي لدى المكلف وعدم علمه باهمية الضرائب ودورها في تحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فمصير الاموال التي يدفعها مجهولة بالنسبة له من جهة وعدم قناعته بالخدمات المقدمة من جهة اخرى.

التوصيات

١. اعادة النظر بالتشريعات الضريبية المعمول بها وازالة كافة العقوبات التي تؤدي الى تعقيد النظام الضريبي لتسهيل كافة الاجراءات التي من شأنها الزام المكلفين طوعاً بدفع الضريبة وبما يحقق اهداف السلطة المالية .
٢. تشريع قانون الضريبة الموحدة الذي يضع كافة التشريعات الضريبية بسلة واحدة لتجنب التشتت والتعقيد في التشريعات الضريبية الحالية ،وان يتضمن كافة الاجراءات اللازمة لمنع التهرب وسد الثغرات التي تظهر اثناء تطبيقه على ان يراعي هذا القانون مصلحة المكلف من جهة ومصلحة الدولة من جهة اخرى .
٣. من الضروري التأكيد على مبدأ العدالة الضريبية وتحديد نسب ومقاييس معتدلة للضرائب وتوحيد السماحات لجميع المكلفين دون تمييز عند تشريع اي قانون ضريبي جديد حتى لا نحمل المكلف اكثر من طاقته وندفعه للتهرب من دفع الضريبة.
٤. يعد العامل النفسي للمكلف وشعوره باهمية الضريبة كواجب وطني ولتوفير الراحة له ولموظف الضريبة يجب العمل على تأهيل البنى التحتية للدوائر الضريبية وجعلها تتناسب مع امكاناتها السيادية .
٥. السعي في توفير كل ما تحتاجه الادارة الضريبية من ملاكات متخصصة ومدربة على احدث التطورات التكنولوجية والادارية.
٦. العمل على انشاء نظام معلومات ضريبي متكامل يربط الهيئة العامة للضرائب بكافة فروعها المنتشرة في العراق.
٧. تفعيل دور قسم الاعلام في الهيئة العامة للضرائب من اجل القيام بحملات اعلامية واسعة مقروءة ومسموعة ومرئية لتعريف المكلف باهمية الضريبة لدولته لما تحققة من اهداف

سواء في القيام بواجباتها (واجبات الحكومة) أو بالخدمات المقدمة للأفراد.

المصادر

١. الجنابي ، طاهر ، "علم المالية العامة والتشريع المالي" ، العاتك للطباعة، القاهرة، مصر، ٢٠٠٧.
٢. الكعبي ، جبار محمد علي ، "التشريعات الضريبية في العراق" ، الطبعة الأولى ، دار السجاد للطباعة، بغداد ، العراق ، ١٩٩٨.
٣. طاقة والعزاوي ، محمد ، هدى ، "اقتصاديات المالية العامة" ، الطبعة الأولى ، دار المسيرة للطباعة والنشر، عمان ، الاردن، ٢٠٠٧.
٤. الشرع ، ايمان حسين داود ، "دور نظام الرقابة الداخلية في تحقيق العدالة الضريبية" بحث دبلوم عالي معادل للماجستير ، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٩.
٥. عايش عروبة معين ، "العوامل التي تؤدي الى تهرب مكلفي ضريبة الدخل في العراق" ، بحث دبلوم عالي معادل للماجستير، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية ، جامعة بغداد، ٢٠٠٨ .
٦. عبدالغفور ، طه حميد ، "تحليل واقع التهرب الضريبي في العراق وسبل معالجته"، بحث دبلوم عالي معادل للماجستير ، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية ، جامعة بغداد ، جامعة بغداد، ٢٠٠٨.
٧. www.startimes.com
٨. قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل
٩. قانون ضريبة العقار رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٩ وتعديلاته.
١٠. قانون ضريبة العرصات رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٢ وتعديلاته.
١١. الوقائع العراقية ، العدد ٣٥٣٢ في ١٧ / ١٠ / ١٩٩٤.